قانـون رقـم ٢٣١ لسنـة ١٩٩٤

بربـط حسـاب ختـامى موازنـة الهيئـة المصريـة العامـة للبتـرول عـن السنـة الماليـة ٩١ / ١٩٩٢

باسـم الشعـب

رئيـس الجمهوريـة

قـرر مجلـس الشعـب القانـون الآتـى نصـه ، وقـد أصدرنـاه :

(المـادة الأولـى)

يربط حساب ختامى كل مـن الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئـة المصرية العامة للبترول عن السنـة الماليـة ٩١ / ١٩٩٢ بمبلـغ ٢٣٣٧٥٩٠٤٦١٨ جنيهـا (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليـارا وثلاثمائة وخمسة وسبعون مليونا وتسعمائة وأربعة آلاف وستمائة وثمانية عشر جنيها لا غيـر) وذلك وفقا لما يلى :

ولا : الاستخدامـات الجاريـة :

يربط حسـاب ختـامى الاسـتخدامات الجـارية عن السنة الماليـة ٩١ / ١٩٩٢ بـلغ ١٧٧٠٤٤٧٠٥١٧ جنيـها (فقط وقدره سبعة عشر مليـارا وسبعمائة وأربعة ملايين وأربعمائة وسبعون ألفا وخمسمائة وسبعة عشر جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ١١٥٤١١٣٥ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٧٦٩٢٩٢٩٣٨٢ جنيها .

ثانيـا : الاستخدامات الرأسماليـة :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن السنة المالية ٩١ /١٩٩٢ بـلغ ٥٦٧١٤٣٤١٠١ جنيهـا (فقط وقدره خمسة مليـارات وستمائة وواحد وسبعون مليونا وأربعمائة وأربعة وثلاثون ألفا ومائة وواحد جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين

(أ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٧٧٢٩٣٠٧٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٤٨٩٥٠٣٤٠١ جنيها .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

ربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٧٧٠٤٤٧٠٥١٧ جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليارا وسبعمائة وأربعة ملايين وأربعمائة وسبعون ألفا وخمسمائة وسبعة عشر جنيها لا غير)

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

ربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ٥٦٧١٤٣١٠١ جنيها (فقط وقدره خمسة مليارات وستمائة وواحد وسبعون مليونا وأربعمائة وأربعة وثلاثون ألفا ومائة وواحد جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٥٦١٧٠٩٤٠٤٩ جنيها .

(ب) الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٥٤٣٤٠٠٥٢ جنيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسنى مبارك)